

## قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 46

الصادر بتاريخ 2 مارس 2010

القاضي بالمصادقة على العرض التقني والتعريفي

للربط البيني لسنة 2010

للشركة الوطنية للاتصالات

بعد الإطلاع،

على مجلة الاتصالات الصادرة بموجب القانون عدد 1 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001 والمنقح بالقانون عدد 46 لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عدد 1 لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وخاصة منها الفصلان 38 و38 (مكرر)،

وعلى الأمر عدد 831 لسنة 2001 المؤرخ في 14 أبريل 2001 والمتعلق بضبط الشروط العامة للربط البيني وطريقة تحديد التعريفات المنقح بالأمر عدد 573 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 والمتمم بالأمر عدد 3025 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 35 الصادر بتاريخ 16 جوان 2009 والمتعلق بالمصادقة على توجيهات الربط البيني لمشغلي الشبكات العمومية للاتصالات،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 40 الصادر بتاريخ 02 أكتوبر 2009 المنقح والمتمم للقرار عدد 24 الصادر بتاريخ 24 أبريل 2009 والقاضي بتحديد العناصر المتعلقة بتقسيم الحلقة المحلية والتموقع المشترك المادي والاستعمال المشترك للبنية التحتية والواجب تضمينها بالعرض التقني والتعريفي للربط البيني للشركة الوطنية للاتصالات،

وعلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 42 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2009 والقاضي بالتمديد في الأجل الأقصى لمدّ الهيئة الوطنية للاتصالات بالعروض التقنية والتعريفية للربط البيني لسنة 2010،

## حول العرض التقني والتعريفي للربط البيني:

حيث قدّمت الشركة الوطنية للاتصالات بتاريخ 31 ديسمبر 2009 عرضها التقني والتعريفي للربط البيني لسنة 2010 للمصادقة عليه من طرف الهيئة الوطنية للاتصالات،

وحيث عقدت جلسة مشتركة بين إدارات الهيئة وممثلين عن الشركة الوطنية للاتصالات بتاريخ 12 فيفري 2010 تم خلالها مناقشة محتوى العرض من جوانبه التقنية والتعريفية، أفضت إلى الاتفاق حول ما يتوجب تعديله كما تمّ ضبطه بالملحق عدد 2 وما يتوجب موافاة الهيئة به من معطيات ومعلومات حتى تتسنى لها المصادقة على العرض ونشره وفق ما تقتضيه الترتيب المعمول بها إلا أنّ الهيئة لم تتمكن من ذلك،

وحيث، وإن لا تثير بعض المعطيات اعتراضا من طرف الهيئة، فإن تعريفات إنهاء المكالمات بداخل شبكة الهاتف الجوّال للشركة الوطنية للاتصالات وخدمات الترموع المشترك للربط البيني والتموع المشترك المادي والاستعمال المشترك للبنية التحتية وتعريفات إنهاء المكالمات داخل شبكة الهاتف الثابت وتقسيم الحلقة المحلية والنفاذ إلى الخدمات الخاصة ووصلات الربط البيني والاختيار المسبق لناقل الحركة تقتضي مزيدا من التدقيق والدراسة لتعديلها وفق ما توفّر من معطيات ومعلومات تجارية ومحاسبية،

### 1/ في خدمات إنهاء المكالمات داخل شبكة الهاتف الجوّال للشركة الوطنية للاتصالات

حيث تميّز عرض الشركة الوطنية للاتصالات في هذا المجال بتقديم تعريفية موحّدة مقدرة بـ 0,093 دينار للدقيقة الواحدة دون اعتبار الأداءات وتمّ بذلك حذف اعتماد التفرقة بين التعرفة الكاملة والتعرفة المنخفضة بحسب أوقات إجراء المكالمات،

وحيث، وإن لا يثير توحيد التعرفة إشكالا باعتبار الأمر يتعلّق باختيارات تجارية وتسويقية خاصة بالمشغل ولا تأثير لها على قواعد المنافسة في سوق الاتصالات، فإن التعرفة المقترحة وإن كانت في ظاهرها منخفضة مقارنة بالتعرفة المعمول بها سنة 2009 (تعرفة كاملة: 0,095 دينار للدقيقة الواحدة دون اعتبار الأداءات، تعرفه منخفضة: 0,066 دينار للدقيقة الواحدة دون اعتبار الأداءات)، فإنها لم تكن مبررة ولا مدعّمة بالمعطيات المحاسبية اللازمة لتمكين الهيئة من دراستها والتحقق من صحتها وتوجّرها نحو الكلفة الفعلية وفق ما تقتضيه الأحكام القانونية المعمول بها،

وحيث، وفي انتظار إنجاز تدقيق للقوائم التاليفية الناتجة عن المحاسبة التحليلية لاحتساب الكلفة الفعلية لخدمات الربط البيني والاستعمال المشترك للبنية التحتية والتموع المشترك المادي، قامت الهيئة الوطنية للاتصالات خلال دراستها للتعريفات المقترحة باعتماد مقارنة دولية شملت دولا من أوروبا وشمال إفريقيا، أثبتت ارتفاع التعرفة المقترحة مقارنة بالتعريفات المعمول بها في الدول التي شملتها دراسة المقارنة.

وحيث، ولمزيد التدقيق، قامت مصالح الهيئة باحتساب المعدل التناسبي بين التعريفتين الكاملة والمنخفضة لسنة 2009 باعتماد حركة الربط البيني المسجلة خلال نفس السنة، والذي قدر بـ 0,087 دينار للدقيقة الواحدة دون اعتبار الأداءات وبذلك ثبت ارتفاع التعرفة المقترحة وتعيّن تعديلها.

## 2/ في خدمات التموقع المشترك للربط البيني والتموقع المشترك المادي والاستعمال المشترك للبنية التحتية والاختيار المسبق لناقل الحركة ووصلات الربط البيني

حيث، وان قدّمت شركة الشركة الوطنية للاتصالات عرضاً مفصلاً لكلّ من خدمات التموقع المشترك للربط البيني والتموقع المشترك المادي والاستعمال المشترك للبنية التحتية والاختيار المسبق لناقل الحركة ووصلات الربط البيني، فإنّ الشروط المالية المقترحة لم تكن مبرّرة ولا مدعّمة بالمعطيات المحاسبية اللازمة للتأكد من توجّه التعريفات المقترحة نحو التكاليف الفعلية ومن اعتماد نموذج احتساب معدل التكاليف المتزايدة على المدى الطويل وتناسب الكلفة المحتسبة طبقاً لمقتضيات الأمر عدد 831 لسنة 2001 المؤرّخ في 14 أبريل 2001 والمتعلق بضبط الشروط العامّة للربط البيني وطريقة تحديد التعريفات المنقح بالأمر عدد 573 لسنة 2004 المؤرّخ في 9 مارس 2004 والمتمم بالأمر عدد 3025 لسنة 2008 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2008،

## 3/ في خدمات تقسيم الحلقة المحلية وإنهاء المكالمات داخل الشبكة الثابتة للشركة الوطنية للاتصالات

حيث ثبت من العرض التقني والتعريفي للربط البيني الذي تقدمت به الشركة الوطنية للاتصالات أنه اشتمل على مكونات وموارد شبكتها المتعلقة بتقسيم الحلقة المحلية وإنهاء المكالمات داخل شبكتها الثابتة، إلا أنّ التعريفات المقترحة للنفوذ إلى تلك الموارد اتسمت بارتفاع ملحوظ مقارنة بتلك التي تمّت المصادقة عليها خلال سنة 2009 دون تبرير أو إدلاء بمعطيات محاسبية تتيح للهيئة الناكّد من توجّهها نحو الكلفة وفق ما اقتضته الأحكام التشريعية والنصوص القانونية المنظمة للقطاع.

واعتباراً لكل ما سبق وبعد المفاوضات،  
قررت الهيئة الوطنية للاتصالات ما يلي:

### الفصل الأول:

- المصادقة على العرض التقني والتعريفي للربط البيني لسنة 2010 للشركة الوطنية للاتصالات المعدّل وفق الملحوظات المدرجة بالملحق عـ2ـد فيما يتعلّق بـ :
- خدمة إنهاء المكالمات داخل شبكة الهاتف الجوّال للشركة الوطنية للاتصالات مع تعديل تعريفاتها وذلك بالتخفيض فيها إلى 0,087 دينار للدقيقة الواحدة دون اعتبار الأداءات.
  - خدمات إنهاء الإرساليات القصيرة والإرساليات متعدّدة الوسائط.
  - خدمة الوصلات المكرّسة.
  - خدمة المجموعة الرقمية الأولية (BPN).
  - إقرار مجانية تمرير نداءات الإستغاثة على شبكتي الهاتف الجوّال والهاتف الثابت للشركة الوطنية للاتصالات.

## الفصل الثاني:

دعوة الشركة الوطنية للاتصالات إلى استكمال ومراجعة عرضها التقني والتعريفي للربط البيني فيما يتعلق بوصلات الربط البيني وخدمات التموقع المشترك للربط البيني والتموقع المشترك المادي والاستعمال المشترك للبنية التحتية والاختيار المسبق لناقل الحركة، وموافاة الهيئة بالمعطيات المحاسبية المدعمة والمبررة لتعريفات موجهة نحو الكلفة وذلك في أجل أقصاه 15 أفريل 2010.

## الفصل الثالث:

مواصلة العمل بتعريفات تقسيم الحلقة المحلية وإنهاء المكالمات داخل شبكة الهاتف الثابت للشركة الوطنية للاتصالات المضمنة بالعرض التقني والتعريفي للربط البيني لسنة 2009 للشركة الوطنية للاتصالات والمصادق عليه بقرار الهيئة عـ39ـدد المؤرخ في 17 جويلية 2009، على أن تتولى الشركة الوطنية للاتصالات موافاة الهيئة في أجل أقصاه 30 ماي 2010 بتعريفات جديدة موجهة نحو الكلفة فيما يتعلق بـ:

- تقسيم الحلقة المحلية.
- النفاذ إلى الخدمات الخاصة.
- إنهاء المكالمات داخل شبكة الهاتف الثابت.

## الفصل الرابع:

يبدأ العمل بمقتضيات هذا القرار بداية من غرة جانفي 2010.

## الفصل الخامس:

يتولى رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات تنفيذ هذا القرار وإعلام الشركة الوطنية للاتصالات به، والإذن بنشره على الموقع الإلكتروني للهيئة.

صدر هذا القرار بمقر الهيئة الوطنية للاتصالات بتونس يوم 2 مارس 2010، برئاسة رئيس الهيئة السيد **الحسومي زيتون** وعضوية السادة:

- **محسن الجزيري** : نائب رئيس الهيئة
- **الحسين جويني** : عضو قار بالهيئة
- **ابراهيم نافع** : عضو بالهيئة
- **حسين الحبوبي** : عضو بالهيئة
- **المنصر عامري** : عضو بالهيئة
- **محمد السيالة** : عضو بالهيئة

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

**الحسومي زيتون**

## **Annexe 2 – Modifications à apporter à l’Offre Technique et Tarifaire d’Interconnexion de la Société Nationale des Télécommunications pour les services figurant au niveau de l’article 1 de la présente décision**

### **1. Chapitre I Préambule :**

#### **• Section I.1 (page 3) :**

Modifier le deuxième paragraphe comme suit :

« Elle a été préparée conformément aux :

- <...>

- dispositions du décret n°2001-831 du 14 avril 2001 relatif aux conditions générales d’interconnexion <...> tel que modifié par le décret n°2004-573 du 9 mars 2004 et complété par le décret n°2008-3025 du 15 septembre 2008, <...>»

#### **• Section I.2 (page 3) :**

- Supprimer du premier paragraphe la mention suivante : « ou les prestations offertes par un opérateur de réseau public à un prestataire de service téléphonique au public. »

- Modifier le deuxième paragraphe comme suit : « <...> Tunisie Telecom s’attend à ce qu’elle soit en mesure d’obtenir des conditions techniques d’interconnexion similaires à celles qu’elle offre aux opérateurs interconnectés avec ses réseaux, notamment pour le transport du trafic de ses clients vers les clients de ces opérateurs. <...>»

#### **• Section I.3 (page 3) :**

Modifier le premier alinéa du premier paragraphe comme suit : « **L’interconnexion directe** : lorsque Tunisie Telecom achemine, à partir du point d’interconnexion à son réseau et jusqu’à l’un de ses abonnés desservi par son réseau ou accessible depuis son réseau, le trafic provenant d’un client de l’opérateur du réseau interconnecté.»

#### **• Section I.5 (page 4) :**

Modifier la phrase ci-après comme suit :

« La présente offre est applicable à partir du 1er janvier 2010 jusqu’au 31 décembre 2010, et n’est effective qu’après l’approbation de l’Instance Nationale des Télécommunications.»

### **2. Chapitre III Acheminement du trafic commuté du réseau fixe :**

Supprimer le 3<sup>ème</sup> paragraphe du chapitre 3 de la page 7.

#### **• Section III.2 (page 7) :**

Modifier la phrase ci-après comme suit :

« Le raccordement à un PoI de Tunisie Telecom permet aux ORPT d’accéder aux abonnés de Tunisie Telecom situés dans la ZT desservie par le POI raccordé (interconnexion indirecte en simple transit).»

• **Section III.4 (page 8) :**

Modifier au niveau du troisième paragraphe «*commutateurs d'abonnés (CAA)*» par «*commutateurs*».

**3. Chapitre IV Acheminement du trafic du réseau mobile :**

• **Section IV.4 (pages 12 & 13)**

- Ajouter la phrase suivante au niveau du troisième paragraphe : « Les redevances mensuelles relatives aux liens d'interconnexion bidirectionnels seront partagés à parts égales (50%/50%) entre TT et l'ORPT.»
- Remplacer au niveau du troisième paragraphe « les Conventions d'Interconnexion » par « la Convention d'Interconnexion».
- Modifier le paragraphe ci-après comme suit :  
« **Responsabilité du dimensionnement d'un faisceau**  
Tunisie Telecom et l'ORPT sont responsables du dimensionnement des faisceaux d'interconnexion direct nécessaires pour écouler le trafic entre leurs réseaux respectifs. L'ORPT est responsable du dimensionnement des faisceaux transportant le trafic d'interconnexion indirect. »
- Supprimer la phrase suivante : « *Pour le trafic d'interconnexion directe, les engagements de qualité de service de Tunisie Telecom ne prennent pas en compte le dimensionnement des raccordements écoulant ce trafic.* »